E

الأمم المتحدة

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/C.12/1993/6
3 June 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب أحكام المادتين ١٦ و١٧ من العهد

ملاحظات ختامية للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

كينيا

نظرت اللجنة في حالة تنفيذ كينيا للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في العهد ، في جلستيها ٤ و١٩ المعقودتين في ١٧ و٢٧ أيار/مايو ١٩٩٣ ، واعتمدت[(١)] الملاحظات الختامية التالية:

ألف - استعراض تنفيذ العهد بالنسبة بالدول الأطراف التي لم تقدم التقارير

١ - قررت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في دورتها السابعة ، الشروع في دراسة حالة تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عدد من الدول الأعضاء التي لم تمتثل ، على الرغم من الطلبات العديدة التي وُجهت إليها ، لالتزاماتها بتقديم التقارير بموجب أحكام المادتين ١٦ و١٧ من العهد .

٢ - والغرض من نظام تقديم التقارير الذي أُنشئ بموجب العهد ، هو أن تقدم الدول الأطراف التقارير إلى هيئة الرصد المختصة أي لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومن خلالها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن التدابير التي اتخذتها

(١) في الجلسة ١٩ (الدورة الثامنة) المعقودة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٣ .

والتقدم الذي أحرزته والصعوبات التي واجهتها في التوصل إلى احترام الحقوق المعترف بها في العهد . وعدم امتثال الدول الأطراف في العهد لالتزاماتها في تقديم التقارير يخلق عائقا خطيرا أمام اضطلاع اللجنة بمهامها فضلا عن أنه يشكل انتهاكا للعهد . ومع ذلك ، يتعين على اللجنة أن تؤدي دورها الإشرافي في مثل هذه الحالات ويجب أن تفعل ذلك بالاستناد إلى جميع المعلومات الموثوق بها المتوفرة لديها .

٣ - وفي الحالات التي لا تقدم فيها حكومة ما إلى اللجنة أية معلومات تبيّن كيفية تقييمها لامتثالها للالتزامات بموجب العهد ، فيتعين عليها أن تستند في ملاحظاتها إلى طائفة من المواد المنبثقة عن المصادر الحكومية الدولية وغير الحكومية على السواء . ولئن كانت المنظمات الحكومية الدولية تقدم أساسا معلومات احصائية وتطبق مؤشرات اقتصادية واجتماعية هامة ، فإن المعلومات التي يتم جمعها من المنشورات الأكاديمية ذات الصلة ، ومن المنظمات غير الحكومية ومن الصحف تميل بطبيعتها الخاصة إلى أن تكون أكثر انتقادا للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية في البلدان المعنية . وفي ظل الظروف العادية ، من شأن الحوار البنّاء بين الدولة الطرف التي تقدم التقارير واللجنة ، أن يتيح فرصة للحكومة المعنية للإعراب عن رأيها ومحاولة دحض مثل ذلك الانتقاد وإقناع اللجنة بتطابق سياساتها مع ما هو مطلوب في العهد . وعدم تقديم التقارير وعدم المثول أمام اللجنة يحرم الحكومة من هذه الفرصة لجلاء الأمر .

باء - كينيا - مقدمة

٤ - كينيا طرف في العهد منذ ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ، وهو تاريخ دخول العهد حيز التنفيذ . ومنذ ذلك الحين ، لم تقدم كينيا أي تقرير إلى اللجنة . وتحث اللجنة بشدة حكومة كينيا على الامتثال لالتزاماتها لتقديم التقارير في أقرب وقت ممكن لكي يتم على النحو الكامل تطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، لصالح شعب كينيا . وتؤكد اللجنة أنها تعتبر عدم امتثال كينيا للالتزامات بتقديم التقارير ليس انتهاكا للعهد فحسب بل أيضا عائقا خطيرا يعترض سبيل تطبيق العهد بصورة ملائمة .

جيم - العوامل والصعوبات التي تعترض سبيل تطبيق العهد

٥ - تلاحظ اللجنة أنه يتعذر عليها تقييم امتثال كينيا لالتزاماتها الناجمة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، دون مراعاة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يواجهها البلد في الوقت الحاضر . فكينيا تعاني حاليا من اضطراب خطير على الصعيدين السياسي والاجتماعي . ويبدو أن الانتقال من حكم الحزب الواحد الذي تمارسه الوحدة الوطنية الافريقية في كينيا

(KANU) إلى نظام ديمقراطي حقيقي متعدد الأحزاب جار الآن ، وإن كان بصورة بطيئة وفي مواجهة عقبات عديدة يخلقها رجال السلطة . فالمصادمات محتدمة ، فيما يبدو ، في جميع مجالات الحياة العامة ، إذ انها انتهت إلى اشتباكات عنيفة بين مجموعات إثنية معينة وقع ضحيتها أكثر من ألف شخص حتى الآن . ومما يزيد من تفاقم الأوضاع تدفق عددا كبيرا من اللاجئين والمشردين وكذلك استمرار الجفاف في بعض أجزاء البلاد .

٦ - وتلاحظ اللجنة فيما يتعلق بالمجال الاقتصادي ، أن أوساط المانحين الدولية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي بوجه خاص يدعون إلى تحرير شامل للنظام الاقتصادي والمالي لكينيا الذي تفشّى فيه تدخل الدولة حتى الآن . ووفقا للعهد ولتفسير اللجنة له ، يجب أن تقترن أية تدابير اصلاحية باعتماد برامج هادفة ترمي الى حماية المجموعات الضعيفة وأعضاء المجتمع بوجه خاص . ولم تبد حكومة كينيا وفقا للمعلومات التي تمكنت اللجنة التأكد منها ، إلا قدرا قليلا من الاهتمام أو الاستعداد في هذا المجال . وأشارت الحكومة الى انعدام الموارد المالية لكي تبرر الإهمال الشامل لمثل هذه التدابير الحمائية . وأدى سوء الإدارة إلى جانب الاصرار على المحافظة على الوضع السياسي الراهن ، إلى تعقيد عملية الاصلاح فيما يبدو وإبطائها .

٧ - كما تلاحظ اللجنة أن الوضع الاقتصادي للغالبية العظمى لشعب كينيا قد تدهور الى حد كبير خلال الأشهر الاثني عشر الماضية . وتعود الزيادة الهائلة في التضخم جزئيا إلى التدابير التي اتخذها البنك المركزي في كينيا . وأدى ذلك إلى إعادة توزيع الدخل الذي زاد من ثراء الغني ومن فقر الفقير . وكانت الزيادة في الأجور أقل بكثير من معدل التضخم .

دال - <u>الجوانب الايجابية</u>

٨ - تلاحظ اللجنة أن اقتصاد كينيا ونظامها للرعاية الاجتماعية ولا سيما في مجال التعليم والرعاية الصحية كان ومن المحتمل أن يظل أكثر تطورا بالمقارنة ببلدان عديدة أخرى في المنطقة .

هاء - <u>المواضيع الرئيسية التي تبعث على القلق</u>

٩ - ومع ذلك فإن اللجنة يساورها بالغ القلق لأن النظام الاجتماعي لم يعد قادرا على مواجهة الآثار المترتبة على الأزمة الاقتصادية والاجتماعية . فإذا لم تتخذ تدابير هادفة بعناية ، فإن التطورات الحالية ستؤدي إلى زيادة حرمان شعب كينيا من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية .

١٠ - وعلى الأخص تلاحظ اللجنة بقلق أن الحقوق التي اعترفت بها كينيا بوصفها دولةً طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، غير واردة

لا في دستور كينيا ولا في قانون منفصل للحقوق ؛ كما أن أحكام العهد غير مدرجة فيما يبدو في القانون البلدي لكينيا . ولا توجد في كينيا أية مؤسسة أو آلية وطنية مسؤولة عن الإشراف على تنفيذ حقوق الإنسان . ووفقا للمعلومات المتاحة أمام اللجنة ، لا تؤدي المحكمة العليا دورا فعالا في إنفاذ حقوق الإنسان .

١١ - وتعرب اللجنة عن قلقها لأن حكومة كينيا لم تبذل أية جهود لتشجيع التوعية بالحقوق المعترف بها في العهد . بل على العكس ، هناك تقارير تذكر أن الحكومة أحبطت الجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية لنشر مثل ذلك الإدراك .

١٢ - وفيما يتعلق بالحقوق الواردة في المادتين ٦ و٧ من العهد ، تلاحظ اللجنة بقلق أن إمكانيات إيجاد فرص العمل محدودة للغاية وأنه في الوقت الحاضر لا يمكن إلا لنسبة قليلة من الشباب الذين يتركون المدارس أن يتوقعوا ايجاد عمل . ونسبة مشاركة القوى العاملة في انخفاض ، شأنها شأن مستوى الدخل السنوي من الأجور الدنيا (بالدولارات بأسعار الصرف الرسمية) . وهذه الأجور الدنيا هي أقل بكثير ، فيما يبدو ، من أن تسمح حتى بمستوى معيشي متواضع للغاية . وفضلا عن ذلك ، فإن تطبيق الحد الأدنى للأجور غير مكفول عمليا على النحو الواجب . وبوجه عام ، فإن الأجور لم تساير الارتفاع الكبير في معدل التضخم .

١٣ - وفيما يتعلق بالحقوق الواردة في المادة ٨ من العهد ، ترى اللجنة أن سيطرة الوحدة الوطنية الافريقية في كينيا على المنظمة المركزية للنقابات تتنافى ، فيما يبدو ، مع أحكام العهد نصاً وروحاً . وينطبق ذلك أيضا ، فيما يبدو ، على تنظيم الحق في الاضراب في قانون منازعات العمل .

١٤ - وفيما يتعلق بالمادة ٩ من العهد ، تعرب اللجنة عن قلقها لأن النساء المتزوجات اللاتي يدفع أزواجهن ضرائب على عملهم ، لا يتمكّن من المشاركة في مخطط صندوق التأمين للمستشفيات الوطنية . كما يساور اللجنة القلق لأنها تلقت تقارير تفيد بسوء إدارة صندوق الضمان الاجتماعي الوطني على نطاق واسع .

١٥ - وفيما يتعلق بالحقوق المعترف بها في المادة ١٠ من العهد ، تعرب اللجنة عن قلقها العميق بشأن مصير عدد كبير من أولاد الشوارع (الذين يعيشون في أماكن وقوف السيارات) . ويبدو للجنة أن الأموال العامة المخصصة للأطفال المعوزين غير كافية الى درجة تستحق الرثاء . كما أن اللجنة تشعر بقلق شديد إزاء الحقيقة الواضحة المتمثلة في شيوع دعارة الأطفال في أجزاء عديدة من كينيا ولأن الحكومة لم تكفل للأطفال الحماية الخاصة التي يستحقونها بموجب العهد .

١٦ - وفيما يتعلق بالحق في مستوى معيشي كاف للجميع الذي تعترف به المادة ١١ من العهد ، تكرر اللجنة قلقها البالغ لأن السياسات الاقتصادية والمالية الراهنة التي تطبقها حكومة كينيا لا تستهدف ضمان هذا الحق للغالبية العظمى من السكان . وتأخذ اللجنة علما بالتقارير التي تفيد بأنه بين عامي ١٩٨٠ و١٩٨٩ كان ما لا يقل عن ٤٤ في المائة من السكان - ٥٥ في المائة من المناطق الريفية - يعيشون دون خط الفقر . كما تلاحظ اللجنة وجود تفاوت محزن في توزيع الدخل . وتشعر اللجنة أيضاً بالقلق لأن أكثر من ٣٠ في المائة من سكان كينيا يعانون ، وفقا للتقارير ، من سوء التغذية . وفيما يتعلق بالحق في السكن المناسب ، تلاحظ اللجنة بقلق بالغ أن عمليات الاجبار على إخلاء المساكن دون استشارة ساكنيها أو تعويضهم أو إعادة إسكانهم بصورة مناسبة ، هي عمليات شائعة ، فيما يبدو ، في كينيا ولا سيما في نيروبي .

١٧ - وبالإشارة إلى المادة ١٢ من العهد المتعلقة بالحق في الصحة ، تعرب اللجنة عن قلقها لأن إنفاق الحكومة في مجال الرعاية الصحية يبدو في انخفاض مستمر . كما تعرب عن قلقها لأن فرض الأجور مقابل العلاج في المستشفيات له آثار سلبية للغاية وذلك بوجه خاص على المجموعات الضعيفة وأعضاء المجتمع في كينيا .

١٨ - وفيما يتعلق بالحق في التعليم ، تعرب اللجنة عن قلقها لانخفاض عدد الأطفال الملتحقين بالمدارس في أفقر المناطق في البلاد وفي المجتمعات البدوية . وتلاحظ اللجنة أن التزام الدول الأطراف في العهد بضمان "جعل التعليم الابتدائي إلزاميا وإتاحته مجاناً للجميع" ينطبق على جميع الحالات بما في ذلك الحالات التي لا تتمكن فيها المجتمعات المحلية من توفير المباني أو عندما لا يتمكن الأفراد من دفع أية تكاليف تتعلق بالالتحاق بالمدارس . كما تلفت اللجنة انتباه حكومة كينيا إلى الالتزام الوارد في المادة ١٤ من العهد ، الذي ينص في الحالات التي لا يتم فيها ضمان التعليم الإلزامي المجاني على "وضع واعتماد خطة عمل مفصلة للتنفيذ الفعلي والتدريجي لمبدأ إلزامية التعليم ومجانيته للجميع ، خلال عدد معقول من السنين يحدد في الخطة" . كما تعرب اللجنة عن أسفها للتفاوت الملحوظ بين الجنسين والاختلافات الإقليمية فيما يتعلق بالوصول إلى التعليم والاختلاف الكبير في نوعية التعليم بين المدارس الثانوية الحكومية ومدارس "هارامبي" أو مدارس المجتمعات المحلية ، فضلا عن الصعوبات التي صودفت خلال إدخال نظام التعليم ٨-٤-٤ .

١٩ - وفيما يتعلق بالحقوق المعترف بها في المادة ١٥ من العهد ، تعرب اللجنة عن بالغ قلقها لانه وفقا للمعلومات المتاحة أمامها ، لا تزال الحرية الأكاديمية في كينيا مقيدة للغاية بسبب التخويف وطائفة من التدابير المتخذة مثل ضرورة حصول الأكاديميين على ترخيص رسمي للبحث والسفر . كما تعرب اللجنة عن أسفها لتدخل الحكومة باستمرار في الحياة الثقافية وذلك مثلا من خلال منع تمثيل بعض المسرحيات وحظر بعض الكتب والمجلات .

٣٠ - وتعرب اللجنة عن قلقها لأن السياسات التي تتبعها حكومة كينيا لضمان حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة وتشبيط ممارسة العنف ضدها والإساءة إليها جنسيا ، غير ملائمة ، فيما يبدو .

٣١ - وتعرب اللجنة عن قلقها إزاء تهميش الأقليات الإثنية في كينيا ولا سيما الرعاة الرحل والأشخاص من أصل صومالي الذين يتواجدون في المقاطعة الشمالية الشرقية .

دال - اقتراحات وتوصيات

٣٢ - تكرر اللجنة طلبها بأن تشترك حكومة كينيا بنشاط في حوار بنّاء مع اللجنة بشأن كيفية الوفاء على نحو أنسب بالالتزامات المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وتلفت انتباه الحكومة إلى أن العهد يُنشئ التزاماً قانونياً على جميع الدول الأطراف بتقديم تقارير دورية وأن حكومة كينيا تنتهك هذا الالتزام منذ سنوات عديدة .

٣٣ - وتوصي اللجنة حكومة كينيا بأن تستفيد من الخدمات الاستشارية التي يقدمها مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لكي تتمكن من أن تقدم في أقرب وقت ممكن تقريراً شاملاً عن تنفيذ العهد وفقا للمبادئ التوجيهية العامة المنقحة التي اعتمدتها اللجنة في عام ١٩٩١ (E/C.12/1991/1) مع تركيز خاص على المسائل التي أُثيرت والشواغل التي أُعرب عنها في هذه الملاحظات الختامية .

- - - - -